

نحن علي بن نايف نائب جلالة الملك المعظم
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٤/٣/٣٠
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٧٠) لسنة ٢٠٠٤
نظام رسوم القيد في السجل التجاري
صادر بمقتضى المادة (٢٢)
من قانون الصناعة والتجارة رقم (١٨) لسنة ١٩٩٨

المادة ١- يسمى هذا النظام (نظام رسوم القيد في السجل التجاري لسنة ٢٠٠٤) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

الوزارة	:	وزارة الصناعة والتجارة .
الوزير	:	وزير الصناعة والتجارة .
السجل التجاري	:	سجل التجارة في الوزارة .

المادة ٣- أ- يحدد مقدار الرسوم التي تستوفيها الوزارة من التاجر عن قيده في السجل التجاري على النحو التالي:-

- ١- اربعون ديناراً من فئة التجار الذين يبلغ رأسمالهم خمسين ألف دينار
فاكثر .
- ٢- ثلاثون ديناراً من فئة التجار الذين يبلغ رأسمالهم ثلاثين ألف دينار
ويقل عن خمسين ألف دينار .

٣- عشرون ديناراً من فئة التجار الذين يبلغ رأسمالهم عشرين ألف دينار
ويقل عن ثلاثين ألف دينار .

٤- عشرة دنائير من فئة التجار الذين يقل رأسمالهم عن عشرين ألف
دينار .

ب- اذا طرأ تعديل بزيادة رأس المال المسجل للتاجر بحيث يصبح ضمن فئة
اخرى من الفئات المحددة في الفقرة (أ) من هذه المادة ، فتستوفي
الوزارة فرق الرسم بين الفئتين وذلك مع مراعاة احكام الفقرة (هـ) من
المادة (٤) من هذا النظام .

المادة ٤- تستوفي الوزارة الرسوم التالية :-

- أ- خمسة دنائير عن اصدار شهادة تسجيل تاجر لأول مرة .
- ب- خمسة دنائير عن اصدار اي بيانات تتعلق بقيد التاجر تبين ان له قيودا
مشطوبة او قائمة .
- ج- ثلاثة دنائير عن اصدار صورة مصدقة عن سجل التاجر .
- د- دينارا واحدا عن اي بيانات صادرة عن امين السجل التجاري في الوزارة
بعدم وجود قيد لطالب البيانات .
- هـ- خمسة دنائير عن كل طلب تعديل على أي من البيانات المبينة ادناه وذلك
مهما بلغ عدد التعديلات المطلوبة :-

- ١- تعديل العنوان .
- ٢- تعديل رأس المال .
- ٣- التعديل باضافة فروع الى المركز الرئيسي .
- ٤- التعديل على غايات التجارة .
- ٥- التعديل على المفوضين بالادارة والتوقيع .
- ٦- أي تعديل اخر .

المادة ٥- لا يعمل بأي نص ورد في أي نظام آخر يتعارض مع احكام هذا النظام .

المادة ٦- يصدر الوزير التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام .

٢٠٠٤/٣/٣٠

علي بن نايف

رئيس الوزراء وزير الدفاع فيصل عاكف الفايز	نائب رئيس الوزراء وزير الصناعة والتجارة الدكتور محمد الحلايقة	وزير الخارجية الدكتور مروان المعشر
وزير التنمية السياسية والشؤون البرلمانية محمد داودية	وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ووزير التنمية الإدارية وزير البيئة ووزير السياحة والآثار بالوكالة الدكتور فواز حاتم الزعبي	وزير التخطيط والتعاون الدولي الدكتور باسم عوض الله
وزير العدل ووزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء الدكتور صلاح الدين البشير	وزير الداخلية المهندس سمير الحباشنة	وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية الدكتور أحمد هليل
وزير المياه والري وزير الزراعة الدكتور حازم الناصر	وزير المالية الدكتور محمد أبو حمور	وزير العمل امجد المجالي
وزير الطاقة والثروة المعدنية المهندس عزمي خريسات	وزير التنمية الاجتماعية رياض ابو كركي	وزير الأشغال العامة والاسكان وزير النقل المهندس رائد ابو السعود
وزير التعليم العالي والبحث العلمي وزير الصحة بالوكالة الدكتور عصام زعبلوي	وزير الشؤون البلدية الدكتورة أمل حمد الفرحان	وزير دولة/ الناطق الرسمي باسم الحكومة اسمي خضر